

طلب إصدار بوليصة تأمين المحلات التجارية

تقدم لشركة المشرق للتأمين بهذا الطلب لإصدار بوليصة تأمين المحل التجاري حسب التفاصيل أدناه ضد أخطار الحريق والسرقة بالعنف والدخول عنوة والمسؤولية القانونية تجاه الغير، وتأمين الحوادث الشخصية للمؤمن له، وفقدان دخل المحل بحدوثه، وذلك وفقاً للبيانات والشروط والتغطيات والإستثناءات الواردة في هذا الطلب وأوافق على اعتبارها أساساً للبوليصة

أولاً : البيانات والتصريحات المقدمة من طالب التأمين وتعتبر أساساً للتأمين

المؤمن له:	رقم الهوية:	العمر:	الاسم التجاري:	طبيعة العمل:
رقم الهاتف:	رقم الفاكس:	البريد الإلكتروني:	المدينة:	الحي:
الشارع:				
عدد طوابق البناء:	هل يوجد ساحة خلفية أو سور؟	هل سبق وتعرضت لحريق أو سرقة؟	نوع التدفئة؟	
بأي طابق يقع المحل	(نعم) (لا)	(نعم) (لا)	مكيف / تدفئة مركزية / غاز / سولار	

ثانياً : القيمة المالية للممتلكات الرئيسية للمحل التجاري المطلوب التأمين عليها بعملة الشيكال موزعة كما يلي :

بضائع () ش	أثاث () ش	أجهزة إلكترونية () ش	ديكورات () ش	أرفف وتجهيزات ثابتة () ش
ممتلكات أخرى	أ: () ش	ب: () ش	ج: () ش	د: () ش
قيمة مجموع الممتلكات المطلوب التأمين عليها				
() شيكل				
القسط السنوي () شيكل				

ثالثاً : التغطيات والمزايا الرئيسية

رابعاً: الإستثناءات المتفق عليها بين الشركة وطالب التأمين	ثالثاً : التغطيات والمزايا الرئيسية
<ul style="list-style-type: none"> - النقود والذهب والحلي والمجوهرات والسندات وكل ما هو غير مذكور في جدول الممتلكات المذكورة أعلاه. - أول ألف شيكل لكل حادث حريق أو سرقة أو الزلزال أو انفجار انابيب المياه العذبة أو سقوط الطائرات أو أية أجزاء منها، أو ارتطام مركبات الغير في المبنى الخارجي وبسقف قيمة مجموع الممتلكات المذكورة أعلاه. - المسؤولية القانونية تجاه الغير من الزوار بسقف 50,000 شيكل داخل حدود مكان التأمين . - فقدان دخل المحل بسبب حريق أو سرقة بعنف بسقف 5,000 شيكل شهرياً وبحد أقصى 3 شهور شرط إثبات الدخل. - مبلغ 50,000 شيكل في حال وفاة المؤمن له المذكور أعلاه بحدوث شخصي بحد أقصى لعمر 65 عام مع استثناء حوادث السير والعمل. - العجز الكلي الدائم و/أو العجز الجزئي الدائم للمؤمن له المذكور أعلاه بسبب حادث شخصي باستثناء حوادث السير والعمل بنسبة من مبلغ 50,000 شيكل شريطة أن لا يزيد عمره وقت الحادث عن 65 عاماً. - المصاريف الطبية بسبب حادث شخصي غير حوادث السير والعمل بسقف 1000 شيكل للحادث الواحد. 	<ul style="list-style-type: none"> • الأضرار التي تلحق بالممتلكات المؤمنة نتيجة حريق أو سرقة ناجمة عن الكسر والخلع والدخول عنوة أو الزلزال أو انفجار انابيب المياه العذبة أو سقوط الطائرات أو أية أجزاء منها، أو ارتطام مركبات الغير في المبنى الخارجي وبسقف قيمة مجموع الممتلكات المذكورة أعلاه. • المسؤولية القانونية تجاه الغير من الزوار بسقف 50,000 شيكل داخل حدود مكان التأمين . • فقدان دخل المحل بسبب حريق أو سرقة بعنف بسقف 5,000 شيكل شهرياً وبحد أقصى 3 شهور شرط إثبات الدخل. • مبلغ 50,000 شيكل في حال وفاة المؤمن له المذكور أعلاه بحدوث شخصي بحد أقصى لعمر 65 عام مع استثناء حوادث السير والعمل. • العجز الكلي الدائم و/أو العجز الجزئي الدائم للمؤمن له المذكور أعلاه بسبب حادث شخصي باستثناء حوادث السير والعمل بنسبة من مبلغ 50,000 شيكل شريطة أن لا يزيد عمره وقت الحادث عن 65 عاماً. • المصاريف الطبية بسبب حادث شخصي غير حوادث السير والعمل بسقف 1000 شيكل للحادث الواحد.

خامساً : أحكام عامة

<ul style="list-style-type: none"> - تطبيق أسس الاستهلاك السنوي للموجودات عند التعويض، ولا يعنى مبلغ التأمين القيمة الفعلية للموجودات. - يقع عبء إثبات وجود الممتلكات وقيمتها المالية وقيمة خسارة الربح والمصاريف الإدارية على عاتق المؤمن له. - يحق لأي طرف إلغاء البوليصة بإشعار الطرف الآخر خطياً قبل أسبوعين من الإلغاء. - إذا تبين أن قيمة الممتلكات الموجودة في المحل تزيد عن مبلغ التأمين المثبت في البوليصة يطبق مبدأ النسبة والتناسب عند التعويض/القاعدة النسبية. - لتسديد حادث مسؤولية مدنية يشترط صدور حكم محكمة نهائي ضد المؤمن له. - يخضع هذا التأمين لشروط بوليصة تأمين فُسرقة. 	<ul style="list-style-type: none"> - يشترط توفر أبواب حديدية سليمة وقوية تغلق في غير أوقات العمل وعدم الإركان على الأبواب الخشبية أو الزجاجية. - عدم وضع أو ترك أي مواد خطيرة أو مشتعلة عدا ما يلزم لأغراض التدفئة أو الطبخ وبكميات محدودة جداً. - إبلاغ الشركة خلال 24 ساعة من وقوع الحادث وعمل تقرير شرطة ودفاع مدني وحسب محددات البوليصة. - الحصول على تقرير طبي للحوادث الشخصية وتقرير شرطة للحوادث غير الطبيعية وتقرير مباحث لحوادث الوفاة. - يتوجب توفر أجهزة إطفاء حريق شغالة بعدد كافي وخاضعة لبرنامج صيانة معتمد من جهة رسمية صاحبة صلاحية.
---	---

أقر أنا الموقع أدناه بأن الاساس القانوني لأي مطالبة أقدمها للشركة هو البيانات الواردة أعلاه وتحديثات واستثناءات وتغطيات بوليصة التأمين الصادرة عن الشركة التي تتفوق محتوياتها على محتويات هذا الطلب وتكون المرجعية القانونية الوحيدة في التعويض. وتوافق الشركة على إصدار بوليصة تأمين وفق البيانات أعلاه لصالح السادة والتي يبدأ سريانها كما سيتم تدوينه فيها ولمدة سنة واحدة قابلة للتجديد بموافقة الطرفين، وللشركة الحق بعدم قبول هذا الطلب وأن تعتبر التأمين غير سار وغير ملزم لها إلا بعد صدور البوليصة بالتاريخ المدون فيها ولا تسري هذه البوليصة إلا بعد تسديد قسطها نقداً وفوراً حتى ولو صدرت ولا يجوز تسديد القسط بعد الحادث.